

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 91- كتاب الطهارة | باب إزالة النجاسة 1

عبدالرحمن العجلان

وعلى اله وصحبه بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ازالة النجاسة وبيانها. باب ازالة النجاسة وبيانها - [00:00:05](#)

اه ازالة النجاسة يعني غسلها وابعادها عن البدن والثوب والبقعة اشياء تزال عنها النجاسة ولا تصح الصلاة بمصاحبة النجاسة مع القدرة على ازالتها. اما اذا انتفت القدرة على ازالتها صحت. والحمد لله وبيانها - [00:00:28](#)

وبيانها بيان النجاسة الاشياء النجسة وهي المستقذرة المستخبثة وهي في اعيان امور متفق عليها واشياء مختلف فيها. فما هو متفق عليه بول ادمي وعذرتة ولحم الخنزير والدم المسفوح الدم المسفوح والميتة - [00:00:58](#)

مما تحللها الذكاة اذا ماتت بدون زكاة فهي ميتة ونجسة. وما عدا هذا امور كثيرة مختلف فيها. قال بعض العلماء الاصل في الاشياء الطهارة. ما يحكم بنجاستها بيقين وهذا لو استشعره من ابتلي بالوسواس لاستراح من اشياء كثيرة لان - [00:01:28](#)

بعض الناس يبتلى بالوسواس باشيء من النجاسات. فاذا استشعر ان الاصل في الاشياء الطهارة ما لم يوجد خبر يقين بنجاسة الشيء. نعم. عن انس بن مالك رضي الله عنه قال - [00:01:58](#)

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر تتخذ خلاه فقال لا اخرجه مسلم والترمذي وقال صحيح. عن انس ابن مالك رضي الله عنه هذا خادم النبي صلى الله عليه وسلم الذي خدمه عشر سنين من حين قدم - [00:02:18](#)

النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة الى ان توفاه الله. وكان انس رضي الله عنه يخدمه وصحب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين وحينما توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان ابن عشرين سنة تقريبا ودعا له - [00:02:38](#)

النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة المال والولد وطول العمر فطال عمره رضي الله عنه حتى تجاوز المئة وكان فكره صاحي رضي الله عنه وكان في السنتين الاخيرتين من حياته - [00:02:58](#)

يشق عليه صيام رمضان. وكان اذا دخل رمضان جمع ثلاثين مسكينا واطعمهم طعاما يشبعهم وافطر سائر الشهر رضي الله عنه وكان بستانه في البصرة يثمر في السنة مرتين لانه استقر في - [00:03:16](#)

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. وكانت تشم رائحة الطيب منه من مسافة بعيدة ودفن كثيرا من ولده وولد ولده رضي الله عنه. وكان يتيما في حجر ابي طلحة. ابو طلحة الانصاري الذي تزوج - [00:03:36](#)

ام سليم هي والدة انس هذا رضي الله عنهم فهي بعد ما توفي عنها زوجها هرب اولاً ثم توفي والد انس تزوجت بعده ابا طلحة ابو طلحة رضي الله عنه خطبها فقالت مثلك لا يرد - [00:03:56](#)

لكن انت كافر وانا مسلمة. ولا يحل لي ان اقبلك. قال ما هذا قصدك؟ قال هذا القول هو كافر قبل ان ما هذا قصدك وانما قصدك الدراهم والدنانير الذهب فانا اعطيك اكثر من الناس كلهم فقالت لا اريد - [00:04:16](#)

بدراهم ولا دنانير. ان اسلمت فهو مهري. يكفيني منك ان تسلم واقبلك. فيقال اغلى مهر مهر ام رضي الله عنها وارضاهها وهو اسلام ابي طلحة رضي الله عنه. ولهذا الحديث سبب وذلك ان - [00:04:36](#)

خمر كانت حلال وكان يتاجر بها وكان كثير من عقلاء الجاهلية وفي صدر الاسلام يسمون ولا يشربونها مع انها متداولة بينهم لكن

بعقولهم وادراكهم قالوا ما تصلح ان يشربها عاقل فيكون مجنوناً. وقيل لسيدي قوم الا تشرب الخمر؟ قال ما يصلح لمثلي ان يصبح سيد القوم ويمسي - [00:04:56](#)

سفيهم لانه اذا شرب الخمر سفه وصار كالمجنون يتلاعب به يلعب به الطفل فمجها وكرهها كثير من عقلاء قبل الاسلام وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرى انها لا تليق بالمسلم ان يشربها. فكان رضي الله عنه - [00:05:26](#)

يقول اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فانزل الله جل وعلا يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس. واثمهما اكبر من نفعهما. يعني فيها اثم وفيها منفعة في الاول - [00:05:46](#)

قبل ان تسلب لكن الاثم اعظم فترك فتركها كثير ما دام ان فيها اثم تركوها لا يريدون ذلك لكن البعض يشربها فقال عمر رضي الله عنه لما تليت عليه هذه الآية اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فانزل الله تعالى - [00:06:06](#)

يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى. حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً الا ان عابر سبيل حتى تغتسلوا الآية. فتليت على عمر رضي الله عنه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا - [00:06:26](#)

فيها وقوله جل وعلا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى تقليل لوقته استعمالها. فلا هالانسان لا يشربها قرب وقت صلاة الظهر. وبعد صلاة الظهر لا يشربها لان العصر قريب. وبعد العصر لا - [00:06:46](#)

لان المغرب قريب. وبعد المغرب لا يشربها لان العشاء قريب. فتركها المسلمون في هذه الاوقات وشربوها في وضى في الوقت الذي يتسع فيه الوقت ويمكن ان يسكر ويصحو قبل ان يحضر وقت الصلاة فحصل عند احد - [00:07:06](#)

الصحابة مناسبة دعا اليها اخوانه وسقاهاهم الخمر. وحصل بينهم تشاجر وتضاربوا حتى جاء احدهم جبين الاخر وسال الدم. ولما صحوا تأسفوا على ما حصل لانهم ما يدرون. فصلوا مع النبي صلى الله عليه - [00:07:26](#)

وسلم صلاة الفجر. واذا اثر الضربات في وجوههم. وقال عمر رضي الله عنه اللهم بين لنا في الخمر بيانا شديد فانزل الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام - [00:07:46](#)

رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم والعداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة هل انتم منتهون؟ قال عمر رضي الله عنه انتهينا انتهينا. يعني يكفي هذا يا ربي - [00:08:06](#)

حرمها الله تحريماً قاطعاً وسلب جل وعلا ما فيها من المنافع. وبقيت المضار وسماها النبي صلى الله عليه وسلم ام الخبائث. لانه ما من خبيثة ولا جريمة ولا كبيرة من كبائر الذنوب الا وتدعو اليها الخمر. وقد يكون المرء يتعاطى شيء - [00:08:35](#)

من الكبائر لكن يتحاشى عن الشيء الاخر. قد يتعاطى الربا لكن يتحاشى ان يتعاطى الزنا او فعل قوم ونحو ذلك وقد يتعاطى المرء مثلاً كبيرة من كبائر الذنوب لكن يتحاشى ان يسرق يعني - [00:09:01](#)

يكون مبتلى في كبيرة ويتنزه عن الكبيرة الاخرى. لكن صاحب الخمر والعياذ بالله ما يتنزه عن كبيرة من كبائر الذنوب. اذا وقع في الخمر وقع في كل شيء. قد يقتل امه وقد يزنى بامه ويزني بنته ويقتل زوجته - [00:09:21](#)

جرائم عظيمة بسبب الشكر. انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر اصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون؟ وهي رجس وهي خبيثة من الخبائث وسماها النبي صلى الله عليه وسلم ام الخبائث لانهما تجر الى سائل الخبائث - [00:09:41](#)

والعياذ بالله. فلما حرمها الله جل وعلا سارع الصحابة رضي الله عنهم الى اراقة الخمر ما عندهم من الخمر فارقوها فجرت منها ازقة المدينة اسواق المدينة جرت من ازقة الخمر التي اريقت فيها. هذا ابو طلحة رضي - [00:10:08](#)

الله عنه عنده ايتام في حجره. يعني هو المتولي عليهم. وكان عنده تجارة لهم خمر. ما له وما العقلاء والكبار اريق لكن كانه استشكل ان هذه الخمر لايتام وهم اشتريت لهم في وقت - [00:10:28](#)

مباحة لا حرمة فيها. فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تخليها. يعني يعمل لها عمل حتى تكون خلا بدل الخمر. ثم تباع حلال. فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فابى عليه - [00:10:47](#)

وامره باراقتها. وانه لا يجوز تحليل الخمر. يعني اذا تخمرت يجب اراقتها الا ان تخللت بنفسها يعني رجل اولا ويحرم على المسلم اتخاذ الخمر ويحرم عليه صنعه ولو وانه اراد بيعه على اهل الذمة وعلى الكفار فيحرم عليه اتخاذها. والنبي صلى الله عليه وسلم لعن في الخمر - [00:11:08](#)

عشرة والشارب واحد منهم فقط. تسعة ما ذاقوها وما شربوها وهم ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم لانهم اعانوا على الائم والعدوان. فلعن النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة لم يشربها منهم الا - [00:11:38](#)

واحد بكونهم تعاونوا على الائم والعدوان. فيحرم على المسلم الخمر او تصنيع الخمر ثم من كان عادته وعمله عمل الخلق والخل حلال اذا حلال فكان من عادته وصنعه مثلاً عمل الخل لكنه غفل عنه او زاد فيه شيء عن شيء - [00:11:58](#)

وتخمر فيحرم معالجة هذا الذي تخمر ليعود ويكون خل. لكن اذا تخلل بنفسه بدون معالجة وبدون عمل يحل حينئذ ويظهر. فالخمر نجسة وحرام ورجس. فاذا تخللت بنفسها بدون صنع صانع فحينئذ تحل. وهذا هو موجب هذا الحديث - [00:12:25](#)

عن انس ابن مالك انس رضي الله عنه هو في حجر ابي طلحة لان ابو لان ابا طلحة رضي الله عنه هو زوج ام انس انس رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم السائل هو ابوطلحة كما جاء في صحيح مسلم وغيره - [00:12:55](#)

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر اخدوا خلّى تتخذ فرق معنى كلمة تتخذ يعني تعالج الخمر تعالج لتكون خل يعني يضاف اليها شيء يضاف اليها ملح يضاف اليها سكر تنقل مثلاً من الشمس الى الظل ومن الظل الى الشمس من البراد الى الحر -

[00:13:17](#)

ونحو ذلك يعني عمل تتخذ خلا قال لا يعني لا يجوز للمسلم ان يسعى في تحليل الخمر الذي تخللت. ولا يجوز له استبقاؤها. لان النبي صلى الله عليه وسلم امر - [00:13:41](#)

وهو عليه الصلاة والسلام لا يأمر باتلاف ما يفيد وينفع وما للايتام له حرمة رجل البال قد يفني شيء من ماله باختياره ومال الايتام لا يجوز التعرّض له الا بما يحل - [00:14:01](#)

شرع كما قال الله جل وعلا ان الذين يأكلون اموالا اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون وقال تعالى يسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير يعني الواجب على المسلم الاصلاح - [00:14:21](#)

اهل اليتيم ولا يتساهل في ماله فابوطلحة رضي الله عنه من باب عنايته باليتيم قال هل تتقوا خذوا خلا يعني نعمل نحوها شيء لتتقلب خل. قال عليه الصلاة والسلام لا وامر - [00:14:41](#)

باراقتها بناء على هذا اختلف العلماء رحمهم الله في نجاسة الخمر بعد الاتفاق على حرمتها وان هذا بالاجماع انها محرمة لكن هل هي نجسة العين ام محرمة وليست بنجسة يوجد اشياء محرمة وليست بنجسة بالاتفاق مثل السم. السم القاتل محرم. ويحرم على المسلم استعماله - [00:15:01](#)

لكن هل هو نجس؟ لا ما هو نجس. فالنجاسة والحرمة ليستا متلازمتين قد يكون نجس وليس محرم. وقد يكون محرم وليس بنجس مثل السم محرم وليس بنجس ومثل التراب محرم وليس بنجس بل هو طهور. فتيمموا صعيدا طيبا. وقد يكون الشيء نجس وليس محرم - [00:15:31](#)

يعني يستعمل عند الحاجة وعند الضرورة مثل بعض الاشياء فالنجاسة والحرمة ليستا متلازمتين. من هذا قال بعض العلماء رحمهم الله ان الخمر ليست بنجسة وانما ما هي محرمة الاستعمال؟ من اين اخذوا هذا؟ قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر باراقة ازقة الخمر في - [00:16:00](#)

في اسواق المدينة حتى جرت بعض الاسواق. قالوا لو كانت نجسة ما امر بها باراقتها بالاسواق المملوكة. لامر ان تراقب بعيدا عن الناس ومن العلماء من قال بل هي نجسة ومحرمة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها رجس - [00:16:30](#)

النجس فالمسألة فيها خلاف وينبغي على هذا مثل الاطياب التي يستعملها الفساق نيابة على الخمر الكالونيا وغيرها من الاطياب التي تستعمل طيب ويستعملها الفساق بدل الخمر عند من يقول ان الخمر - [00:16:50](#)

نجسة قال حتى هذه مثلها هذه حكمة حكم الخمر ما دام فيها مادة مسكرة فهي نجسة ولا تستعمل. ومن العلماء من قال الخمر كلونيا وغيرها هذه محرمة. لكن من حيث النجاسة ليست بنجسة. ويحسن - [00:17:10](#)

ان يتحاشى مس هذه الاطياب التي يستعملها الفساق بدل الخمر لوجود الخلاف من العلماء رحمهم الله في نجاستها انا انس ابن مالك رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر جاء ان السائل هو ابو طلحة رضي الله عنه عن - [00:17:30](#)

خمر لايتام في حجره. نعم. اي بعد تحريمها تتخذ خلا فقال لا. اخرجته مسلم والترمذي وقال حسن صحيح فسر الاتخاذ بالعلاج لها وقد صارت خمرًا ومثله حديث ابي طلحة رضي الله عنه فانها لما حرمت الخمر سأل ابو طلحة - [00:17:55](#)

النبي صلى الله عليه وسلم عن خمر عنده لايتام هل يخللها فامر به باراقتها؟ ان يخللها يعني يعالجها حتى الخل والخل يجوز بيعه وشرأوه واستعماله لانه ادام. والعمل بالحديث هو رأي الهادوية والشافعية - [00:18:15](#)

لدلالة الحديث على ذلك فلو خللها لم تحل ولم تطهر. ولم تطهر. وظاهره باي علاج كان بنقلها من الظل الى الشمس او عكسه وقيل تطهر وتحل. اذا تخللت فيها اقوال للعلماء نعم. واما اذا تخللت بنفسها من - [00:18:35](#)

من دون علاج فانها طاهرة حلال. يعني اذا تركها اذا اذا استعملها على شكل خل ثم غلت وتخمر ثم تركها ثم عادت خلا وزال ما فيها من السكر فانها تطهر حينئذ تكون طاهرة وحلال. الا انه - [00:18:55](#)

قال في البحر اكثر اصحابنا يقولون انها لا تطهر وان تخللت بنفسها من غير علاج. نعم. واعلم ان للعلماء في خل الخمر ثلاثة اقوال الاول انها اذا تخللت الخمر بغير قصد - [00:19:15](#)

خلي خليها حل حلها. انها اذا تخللت الخمر بغير قصد حل خلها وان خللت بالقصد حر واذا خللت بالقصد يعني عمل نحوها شيء يعني عولجت حتى اصبحت خل فانها لا تحل. واذا - [00:19:31](#)

خللت بالقصد حرم خلها. الثاني يحرم كل ما كل خل تولد عن خمر مطلقا. هذا قول اخر انهما انها صارت خمر فانها حتى ولو تخللت بنفسها فانها حرام ونجسة. نعم - [00:19:51](#)

الثالث ان الخل حلال مع تولده من الخمر سواء قصد ام لا؟ ما دام انه عاد خلا سواء كان بعلاج او بدون علاج يعني في المسألة ثلاثة اقوال. في الخمر اذا تخللت. قول يقول انها اذا الخمر - [00:20:09](#)

حتى ولو تخللت فانها محرمة. وقول يقول اذا عادت الامر خلا فانها حلال. والقول ثالث التفصيل. يقول اذا تخللت بنفسها حلال. واذا خللت بعمل عامل فانها حرام الحل والحرمة والتفصيل بين كونها تخللت بنفسها او بدون او بعمل عامل. الا ان فاعلها اثم - [00:20:29](#)

تركها بعد ان صارت خمرًا. يعني انه ابقائها حتى تخلل هذا اثم. ولا يجوز للمسلم ابقاء الخمر لانه مأمور قم باراقتها لكن لو تناساها وتركها ثم تخللت بنفسها فانه يكون اثم بابقائها وهي عادة - [00:20:59](#)

حلال عاص لله مجروح العدالة لعدم اراقتها لها حالة خمريتها. من استدعام الخمر انه يكون عاص ساقط العدالة. يعني يكون فاسق باستدامته للخمر يعني حفظه لها. فانه واجب كما دل له - [00:21:19](#)

حديث ابي طلحة يعني انه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر باراقتها. ولا يجوز للانسان ان يبيقيها. لكن قال في الشرح يحل الخل الكائن عن الخمر فانه خل لغة وشرع - [00:21:40](#)

قيل وجعل التخلل ايضا من دون التخمر في صور منها اذا صب في اناء معتق بالخل عصير عنب فان انه يتخلل ولا يصير خمرًا. ومنها اذا جردت حبات العنب من عناقيدها وملئ منها الاناء. وختم رأس الاناء بطين او - [00:21:55](#)

نحوه فانه يتخلل ولا يصير خمرًا. ومنها اذا عصر اصل العنب ثم القي عليه قبل ان يتخللا مثلاه صادقا فانه يتخلل ولا يصير خمرًا اصلا. اه طريقة التخليل الخل هذا يعرفه اهل الصنف. فان مر - [00:22:15](#)

وعلى الخمر حرم حينئذ. وان لم يتخمر واصبح خلا فالخلو اذام والنبي صلى الله عليه وسلم اكل منه عليه الصلاة والسلام والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله - [00:22:35](#)

اله وصحبه اجمعين - [00:22:55](#)